

شرح حلقات الأصول للسيد الشهيد محمد باقر الصدر قدس سره

(١٦)

شرح الحلقة الثالثة

الأصول العملية -

الجزء الثاني

تقريراً لدروس سماحة المرجع الديني

السيد كمال الخيدري

بقلم

الشيخ علي حمود العبادي

شماره

٤ - ٤٤ - ٧٧٩٩ - ٦٠٠ - ٩٧٨

شماره کتابشناسی ملی :

عنوان و نام پدیدآور : شرح حلقات الاصول للسید الشہید محمدباقر الصدر / تقریراً لدروس

المرجع الدینی السید کمال الحیدری :

وضعیت ویراست : ویراست ٢

مشخصات نشر : قم: دار فراق

مشخصات ظاهری : ٢١٩٢ ص

یادداشت : عربی.

یادداشت : کتاب حاضر شرح حلقات کتاب "دروس فی علم الاصول" تألیف محمدباقر صدر

است.

مندرجات : ج. ١٦، شرح حلقات الاصول فی علم الاصول

عنوان قراردادی : دروس فی علم الاصول . شرح

موضوع : صدر، محمدباقر، ١٩٣١-١٩٧٩ م. دروس فی علم الاصول -- نقد و تفسیر

موضوع : اصول فقه شیعه

شرح حلقات الاصول ج ١٦

السید الشہید محمد باقر الصدر

من أبحاث المرجع الدینی السید کمال الحیدری

بقلم: علی حمود العبادي

الطبعة الأولى: ١٤٣٨هـ - ٢٠١٧م

المطبعة: زلال کوثر

الناشر: دار فراق

العدد: ٥٠٠ دورة

ردمك الدورة: ٧-٢٧-١٩-٧٧-٦٠٠-٩٧٨

ردمك: ٤-٤٤-٧٧٩٩-٦٠٠-٩٧٨

فهرس الكتاب

- (٢٤) العلم الإجمالي - تخريجات وجوب الموافقة القطعية ٥
- تخريجات وجوب الموافقة القطعية ٦
- تخريج وجوب الموافقة القطعية على المبنى الأول ١٠
- تخريج وجوب الموافقة على ضوء المبنى الثالث ١١
- العلم الإجمالي لا يضي وجوب الموافقة القطعية ١١
- تقريبان لوجوب الموافقة القطعية ١٣
- التقريب الأول: ما يستلزم من كلمات المحقق الأصفهانى ١٣
- التقريب الثاني: للمحقق الثاني ١٤
- وجوب الموافقة القطعية إذا كانت السببه موضوعية ٢٠
- الضابطة الدقيقة لوجوب الموافقة القطعية ٢١
- تعليق على النص ٢٢
- خلاصة ما تقدم ٢٤
- (٢٥) الأمر الثاني: جريان الأصول في جميع الأطراف وعدل ٢٩
- الجهة الأولى: في جريان الأصول العملية الشرعية المؤمّنة ٣٢
١. إمكان جريان الأصول الشرعية المؤمّنة في مقام الثبوت ٣٢
- الترخيص في جميع الأطراف لا محذور فيه عقلاً ٣٣
٢. جريان الأصول الشرعية المؤمّنة في مقام الإثبات ٣٤
- الجهة الثانية: في جريان الأصول العملية المثبتة للتكليف ٣٥
- القسم الأول: البحث في الأصول العملية غير المحرزة ٣٥

- القسم الثاني: البحث في الأصول العملية المحرزة ٣٥
- المحذور الإثباتي: وهو ما ذكره الشيخ الأنصاري ٣٦
- المحذور الثبوتي: وهو الذي ذهب إليه الميرزا النائيني ٣٨
- تعليق على النص ٤٠
- أدلة المشهور على عدم جريان الأصول المؤمّنة في جميع الأطراف ثبوتاً ٤٠
- إشكالية التنافي في كلام الآخوند ٤٣
- خلاصة ما تقدم ٤٤
- (٢٦) جريان الأصول في بعض الأطراف وعدمه ٤٧
- المقام الأول في جريان الأصول الترخيصية في بعض الأطراف ثبوتاً .. ٥١
- الأقوال في وجوب الموافقة القطعية ٥٢
١. العلم الإجمالي لا يقتضي وجوب الموافقة القطعية بنفسه ٥٣
٢. العلم الإجمالي يقتضي وجوب الموافقة القطعية بنفسه بالاقتضاء ٥٣
٣. العلم الإجمالي يقتضي الموافقة القطعية بنفسه وينحو العلة التامة ٥٤
- اعتراض المحقق النائيني على العراقي ٥٦
- جواب العراقي على الميرزا ٥٧
- الصحيح: العلم الإجمالي مقتضى لوجوب الموافقة القطعية لاعلة ٦٠
- تعليق على النص ٦٠
- (٢٧) جريان الأصول في بعض الأطراف وعدمه ٦٥
- المقام الثاني: عالم الإثبات ٦٥
- نقض المحقق العراقي على القول بالاقتضاء ٧٠
- الجواب على نقض المحقق العراقي ٧٢
- الوجه الأوّل: ما ذكره السيد الخوئي ٧٢
- مناقشة المصنّف للسيد الخوئي ٧٤

- الوجه الثالث: وهو للسيد الخوئي أيضاً ٨٠
- الوجه الرابع: للسيد الخوئي أيضاً ٨٢
- الوجه الخامس: ما ذكره المصنّف ٨٣
- الثمرة بين مسلك العلية ومسلك الاقتضاء ٨٦
- تعليق على النص ٨٧
- وجوه أخرى للجواب عن شبهة التخيير ٨٨
- خلاصة البحث في جريان الأصول الشرعية المؤمنة في بعض الأطراف ٨٩
- (٢٨) جريان الأصل في بعض الأطراف بلا معارض ٩٣
- الحالة الأولى: إذا كان في أحد الأطراف أصلاً مؤمناً طولياً ٩٧
- الحالة الثانية: وجود أصلين مختلفين سنخاً في طرف واحد ٩٩
- الحالة الثالثة: وهي أن يكون الأصل المؤمن في أحد الطرفين معارضاً في نفس مورده بأصل منجز ١٠١
- تنجز العلم الإجمالي مطلقاً ١٠٢
- الضابطة العامة لمنجزية العلم الإجمالي بمعارض التكليف ١٠٥
- تعليق على النص ١٠٥
- اعتراض النائيني على العراقي ١٠٧
- اعتراض المحقق العراقي على المحقق النائيني ١٠٨
- تطبيقات فقهية لجريان الأصل في بعض الأطراف ١١٣
- خلاصة ما تقدم ١١٤
- (٢٩) أركان منجزية العلم الإجمالي ١١٧
- الركن الأول: وجود العلم بالجامع بين الأطراف ١٢٠
١. لا فرق في التنجز بين العلم الإجمالي الوجداني والتعبدية ١٢٠
٢. العلم الإجمالي التعبدية غير منجز ١٢١

- خاتمة: في الفرق بين العلم الإجمالي التبعدي والوجداني ١٢٧
- تعليق على النص ١٢٨
- (٣٠) الركن الثاني: وقوف العلم على الجامع ١٣٣
- أنحاء تعلق العلم الإجمالي بالفرد ١٣٧
١. العلم المتعلق بالفرد معيناً لنفس المعلوم بالإجمال ١٣٧
٢. لا يكون العلم بالفرد ناظراً إلى تعيين المعلوم بالإجمال مباشرة .. ١٣٨
٣. في العلوم بالإجمال خصوصية غير محرزة في المعلوم بالتفصيل . ١٣٨
٤. أن يكون العلم الساري إلى الفرد تبعدياً ١٣٩
- مناقشة المصنف الانحلال في النحو الرابع ١٣٩
- إشكال الميرزا: التعدد الانحلال ١٤١
- جواب الإشكال ١٤٣
- تعليق على النص ١٤٤
- تفصيل الكلام في انحلال العلم الإجمالي بالأمارات و ١٤٥
- المقام الأول: انحلال العلم الإجمالي بنظام الأمارات ١٤٥
- النحو الأول: الانحلال الحقيقي تبعدياً ١٤٦
- النحو الثاني: الانحلال الحكمي ١٤٦
- المقام الثاني: انحلال العلم الإجمالي بجريان الأصول ١٤٨
- (٣١) الركن الثالث: كل من الطرفين مشمول في نفسه لدليل أصالة البراءة .. ١٥٥
- صياغة الركن الثالث في ضوء مسلك الاقتضاء ١٥٨
- صياغة الركن الثالث في ضوء مسلك العلية ١٦٠
- الثمرة العملية المترتبة على الصياغتين ١٦٢
- تعليق على النص ١٦٤
- (٣٢) الركن الرابع: جريان البراءة في الأطراف يوقع في المخالفة القطعية ١٦٧

- ١٦٩ صياغة الركن الرابع على الاقتضاء
- ١٧٠ لا وجه للركن الرابع على مسلك العلية
- ١٧١ صياغة السيد الخوئي للركن الرابع
- ١٧٢ تعليق على النص
- ١٧٣ خلاصة البحث في أركان منجزية العلم الإجمالي
- ١٧٥ (٣٣) تطبيقات منجزية العلم الإجمالي
- ١٨٠ الحالة الأولى: زوال العلم بالجامع
- ١٨١ إشكالية علم سقوط العلم الإجمالي في الصورة الثانية
- ١٨٦ تعليق على النص
- ١٨٧ خلاصة ما تقدم ...
- (٣٤) تطبيقات منجزية العلم الإجمالي: الحالة الثانية: الاضطرار إلى بعض
- ١٨٩ أطراف العلم الإجمالي
- ١٩٤ الصورة الأولى: أن يكون الاضطرار إلى طرف معيّن
- ١٩٤ الحالة الأولى: أن يكون الاضطرار إلى سبب الحكم و ...
- ١٩٦ الحالة الثانية: أن يكون الاضطرار بعد تحقق سبب الحكم والعلم به
- ١٩٦ الحالة الثالثة: أن يكون الاضطرار بعد تحقق سبب الحكم و ...
- ١٩٨ حكم المسقطات الأخرى غير الاضطرار
- ١٩٨ الصورة الثانية: الاضطرار إلى المخالفة في أحد الطرفين لا بعينه
- ١٩٩ استدلال صاحب الكفاية على جواز المخالفة القطعية
- ٢٠٠ مناقشة السيد الشهيد لصاحب الكفاية
- ٢٠٣ تعليق على النص
- ٢٠٤ الأقوال في حالة الاضطرار إلى طرف معيّن مقارناً للعلم الإجمالي
- ٢٠٧ الأقوال في صورة حصول الاضطرار إلى واحد معيّن بعد التكليف

- ٢١١ الأقوال في التنجيز الناشئ من الاضطراب
- ٢١١ القول الأول: التخيير واقعي
- ٢١٢ القول الثاني: التخيير ظاهري
- ٢١٦ خلاصة ما تقدم
- ٢١٩ (٣٥) الحالة الثالثة: انحلال العلم الإجمالي بالتفصيلي
- ٢٢٢ حالتان لسبب العلم الإجمالي
- ٢٢٤ صور الحالة الأولى من حيث انحلال العلم الإجمالي وعدمه
- ٢٢٦ انحلال العلم الإجمالي في الحالة الثانية
- ٢٢٧ يشترط في الانحلال اتحاد المعلوم تفصيلاً زماناً مع المعلوم إجمالاً..
- ٢٢٨ لا يشترط اتحاد: من العلم الإجمالي مع زمان حصول ...
- ٢٢٩ تعليق على النص
- ٢٣٠ بيان الأقوال في الحالة الثانية
- ٢٣٢ القول الأول: انحلال العلم الإجمالي
- ٢٣٤ القول الثاني: عدم الانحلال
- ٢٣٩ خلاصة ما تقدم
- ٢٤١ (٣٦) الحالة الرابعة: الانحلال الحكمي بالأمارات والأصول
- ٢٤٤ الفرق بين الانحلال الحكمي والحقيقي
- ٢٤٦ لا انحلال حقيقي ولا تعدي إذا قامت الأمارات على ...
- ٢٤٦ الانحلال الحكمي إذا قامت الأمارات المنجزة لأحد الأطراف
- ٢٤٧ شروط الانحلال الحكمي للعلم الإجمالي
- ٢٤٨ اختلال شروط الانحلال الحكمي
- ٢٥١ انهدام الركن الثالث مرهون بعدم تأخر المنجز لا عدم تأخر
- ٢٥٤ نقطة الخلاف بين الانحلال الحكمي والانحلال الحقيقي

٢٥٤	تعليق على النص
٢٥٧	خلاصة ما تقدم
٢٥٩	(٣٧) الحالة الخامسة: اشتراك علمين إجماليين في طرف
٢٦٢	النظريات المطروحة
٢٦٧	تعليق على النص
٢٦٧	بيان النظرية الأولى
٢٦٩	الفرق بين نظرية الميرزا والسيد الخوئي
٢٧٠	خلاصة البحث في اشتراك علمين إجماليين في طرف
٢٧٣	(٣٨) الحالة السادسة: حكم ملاقي أحد طرفي العلم الإجمالي
٢٧٧	المقدمة الأولى في بيان حالات الملاقة لأحد طرفي العلم الإجمالي
٢٧٧	المقدمة الثانية: في بيان الجدة في نجاسة الملاقي للنجس
٢٧٩	تقريبان لعدم تنجيز العلم الإجمالي الجديد
٢٧٩	التقريب الأول: تطبيق فرضية العلمين الإجماليين المتقدم والمتأخر
٢٨١	مناقشة السيد الشهيد للتقريب الأول
٢٨١	الوجه الأول: بطلان تطبيق فرضية العلمين الإجماليين
٢٨٢	الوجه الثاني: التقريب المذكور أخص من المدعى
٢٨٤	التقريب الثاني: انهدام الركن الثالث للعلم الإجمالي الثاني
٢٨٦	التقريب الثاني أوسع من التقريب الأول
٢٨٧	الحالات التي لا يتم فيها التقريبان المتقدمان
٢٨٨	الصحيح تمامية التقريب الثاني
٢٨٩	تعليق على النص
٢٨٩	تنجيز حرمة الملاقي بالعلم الإجمالي الأول
٢٩٠	جواب السيد الشهيد

٢٩٣	مناقشة المصنّف للتقريب الثاني
٢٩٣	تفصيل الكلام في الملاقي لأحد طرفي العلم الإجمالي
٢٩٦	القول الثاني: عدم تنجز العلم الإجمالي الثاني
٣٠١	خلاصة البحث في حكم ملاقي أحد الأطراف
٣٠٣	(٣٩) الحالة السابعة: الشبهة غير المحصورة
٣١٠	مقدمة في بيان معنى الشبهة غير المحصورة
٣١٢	منجزية العلم الإجمالي في الشبهة غير المحصورة
٣١٣	تقريبان لعدم لزوم الموافقة القطعية
٣١٣	التقريب الأول: الاطمئنان بعدم انطباق المعلوم بالإجمال على
٣١٤	إشكال المحقق لعراقي في التقريب المتقدم
٣١٥	الإشكال الأول: استحالة حصول الاطمئنان المتقدم
٣١٥	الجواب على الإشكال الأول
٣١٦	• الجواب النقضي: عدم اختصاص الإشكال المتقدم بالاطمئنان ..
٣١٧	• الجواب الحلّي: الفرق بين الاطمئنان المطبق والاطمئنان المشروط
٣١٩	الإشكال الثاني: عدم حجّة الاطمئنان المذكور
٣٢٢	مناقشة السبب الثاني
٣٢٣	التقريب الثاني: انحلال العلم الإجمالي لاختلال الركن الرابع
٣٢٣	تمامية التقريب الثاني على صياغة المشهور
٣٢٥	نقض السيد الخوئي على التقريب الثاني
٣٢٦	مناقشة السيد الشهيد لنقض السيد الخوئي
٣٢٦	بطلان البيان الأول لصياغة الركن الرابع
٣٢٩	عدم ورود نقض السيد الخوئي على البيان الثاني لصيغة
٣٣٠	الفرق بين التقريب الأول والثاني

- ٣٣١ تعليق على النص
- ٣٣١ الأقوال في منجزية العلم الإجمالي في الشبهة غير المحصورة
- ٣٣١ القول الأول: حرمة المخالفة القطعية وعدم وجوب ...
- ٣٣١ القول الثاني: حرمة المخالفة القطعية ووجوب الموافقة القطعية ...
- ٣٣٢ القول الثالث: التفصيل بين الشبهات التحريمية والشبهات
- ٣٣٢ القول الرابع: عدم وجوب الموافقة القطعية وحرمة المخالفة القطعية
- ٣٣٢ القول الخامس: ما ذهب إليه السيد الخوئي
- ٣٣٧ تطبيقات فقهية المشبهة غير المحصورة
- ٣٤٠ خاتمة: تنبيهات في الشبهة غير المحصورة
- ٣٤٢ خلاصة البحث في الشبهة غير المحصورة
- ٣٤٥ (٤٠) الحالة الثامنة: إذا كان اركان الواقعة في أحد الطرفين غير مقدور
- ٣٥٢ المقام الأول: انتفاء القدرة على الاقتحام لأجل العجز العقلي
- ٣٥٢ النحو الأول: استدلال المشهور على عدم المنجزية باختلال ...
- ٣٥٢ مناقشة السيد الشهيد للمشهور
- ٣٥٥ النحو الثاني: الاستدلال على عدم المنجزية باختلال الركن
- ٣٥٧ تعليق على النص
- ٣٥٩ (٤١) المقام الثاني: خروج أحد طرفي العلم الإجمالي عن الابتلاء
- ٣٦٣ استدلال المشهور: على عدم المنجزية باختلال الركن الأول
- ٣٦٥ مناقشة السيد الشهيد للمشهور
- ٣٦٧ تفسير المصنف لعدم تنجيز العلم الإجمالي في المقام باختلال
- ٣٦٨ تعليق على النص
- ٣٦٩ الأقوال في شرطية الابتلاء بتمام الأطراف
- ٣٧٠ استدلال المحقق الإصفهاني على عدم اشتراط الابتلاء في التنجيز

٣٧١	استدلال السيد الخوئي على عدم اشتراط الابتلاء في ...
٣٧١	استدلال السيد الخميني على عدم اشتراط الابتلاء في تنجيز ...
٣٧٣	حكم الشك في الابتلاء
٣٧٣	القول الأول: التمسك بإطلاقات التكليف
٣٧٤	القول الثاني: الرجوع إلى أصل البراءة
٣٧٦	القول الثالث: الرجوع إلى أصالة الاحتياط
٣٧٦	القول الرابع: التفصيل بين الشبهة المفهومية والمصادقية
٣٧٨	تطبيقات، فقه الخروج عن محل الابتلاء
٣٨٠	خلاصة الحالة التاسعة
٣٨٣	(٤٢) الحالة التاسعة: العلم الإجمالي بالتدريجات
٣٨٦	مقدمة في بيان صور التكليف الاستقبالي
٣٨٧	استدلال المشهور على عدم تنجز العلم الإجمالي في التدريجات
٣٨٧	الوجه الأول: انهدام الركن الأول
٣٩١	الوجه الثاني: انهدام الركن الثالث بمباضيه
٣٩٣	مناقشة السيد الشهيد للوجه الأول
٣٩٤	مناقشة السيد الشهيد للوجه الثاني
٣٩٦	تعليق على النص
٤٠١	(٤٣) تصوير العراقي لتنجيز العلم الإجمالي في التدريجات
٤٠٤	مناقشة السيد الشهيد للمحقق العراقي
٤٠٥	تعليق على النص
٤٠٧	خلاصة الحالة التاسعة
٤١١	(٤٤) الحالة العاشرة: الطولية بين طرفي العلم الإجمالي
٤١٨	الفرق بين صورتين

٤٤٥	فهرس الكتاب
٤٢٠	نقض المحقق العراقي
٤٢٣	مناقشة السيد الشهيد للمحقق العراقي
٤٢٤	تعليق على النص
٤٢٧	خلاصة الحالة العاشرة
٤٢٩	فهرس المصادر
٤٣٥	فهرس الكتاب

www.ketab.ir